بحيث لا تتزلزلها شبه المبطلين وعدل عن يقتدر به الى يقتدر معه مبالغة
في نفي الاسباب واسناد كل الكاينات الى خلق الله تعالى ابتدا على ما هو
المذهب واورد على طرد تعريفه جميع العلوم الحاصلة عند الاقتدار من
النحو والمنطق وغيرهما وعلى عكسه علم الكلام بعد اثبات العقايد لانتفا
الاقتدار حينيذ والجواب ان المراد علم يحصل معه الاقتدار البتة بطريق
جري العادة اي يلزمه حصول الاقتدار لزوما عاديا وان لم يبق ذلك
الاقتدار دايما ولا خفا في ان الكلام كذلك بخلاف ساير العلوم واما مجموع العلوم
التي من جملتها الكلام فهو وان كان كذلك فليس بعلم واحد بل علوم جمة وقد يجاب
بان المراد ما له مدخل في الاقتدار او ما يلزم معه الاقتدار ولو على بعض
التقادير والكلام بعد الاثبات بهذه الحيثية بخلاف ساير العلوم ويعترض
بان للمنطق مدخلا في الاقتدار وان لم يستقل به والاقتدار لازم مع كل علم
على تقدير مقارنته للكلام نعم لو اريد ما يلزم معه الاقتدار في الجملة
بحيث يكون له مدخل في ذلك خرج غير المنطق وفيما ذكرنا غنية عن هذا
مع ان في اثبات المدخلية اشعارا بالسببية ولو قال يقتدر به واراد
الاستعقاب العادي كما في اثبات العقايد بايراد الحجج على ما هو المذهب
في حصول النتيجة عقيب النظر لم يحتج الى شي من ذلك انتهى كلام السعد
واما موضوعه فقال في شرح المقاصد تبعا للمواقف موضوع علم الكلام هو
المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقايد الدينية لما انه يبحث عن احوال
الصانع من القدم والوحدة والقدرة والارادة وغيرها واحوال الجسم
والعرض من الحدوث والافتقار والتركيب من الاجزا وقبول الفنا ونحو ذلك
مما هي عقيدة اسلامية او وسيلة اليها وكل هذا بحث عن احوال المعلوم
وهو كالموجود الا انه اوثر على الموجود ليصح على راي من لا يقول بالوجود
الذهني ولا يعرف العلم بحصول الصورة في العقل ويرى مباحث المعدوم
والحال من مسايل الكلام انتهى وقال بعضهم هو ذات الله تعالى من حيث
صفاته الثبوتية والسلبية وافعاله المتعلقة بامر الدنيا والاخرة
وقال بعضهم هو ذات الله من حيث هو وذوات الممكنات من حيث استنادها
اليه وقال بعضهم هو الموجود بما هو موجود ويمتاز عن الالهي الفلسفي بكون
البحث فيه على قانون الاسلام وهذا راي متقدمي علما الكلام والمراد
بقانون الاسلام الطريقة المعهودة المسماة بالملة والدين والقواعد
المعلومة قطعا من الكتاب والسنة والاجماع مثل كون الواحد موجدا
للكثير وكون الملك نازلا من السما وكون العالم مسبوقا بالعدم وفانيا
بعد الوجود الى غير ذلك من القواعد التي يقطع بها في الاسلام دون
الفلسفة وقيل المراد بقانون الاسلام اصوله من الكتاب والسنة والاجماع

والمعقول

والمعقول الذي لا يخالفهما وعلى كل لا يراد به ان تكون جميع المباحث حقة في نفس الامر
منتسبة الى الاسلام بالتحقيق والا لما صدق التعريف على كلام المجسمة والمعتزلة
والخوارج ومن يجري مجراهم قال بعض المحققين وههنا نكتة لا بد من التنبيه
لها وهو ان المقصود من تدوين علم الكلام هو ضبط العقايد الدينية ومن تدوين
علم الفقه هو التهيؤ لمعرفة الاحكام العملية مع انه قد لا تكون المحمولات في
مسايلهما اعراضا ذاتية لشي واحد او اشيا متناسبة مطلقا او من جهة
واحدة فلا باس ان لا يكون لاحدهما موضوع معين يبحث عن اعراضه الذاتية
على الوجه المعروف وانما يلزم ذلك في العلوم الحكمية حيث اراد علماؤها
ضبط احوال الموجودات على قدر الطاقة البشرية فجعلوا كل طايفة من
تلك الاحوال متعلقة بشي واحد او اشيا متناسبة تناسبا يعتد به مطلقا
او من جهة واحدة علما على حدة يفرد بالتدوين والتعلم فجات علومهم
متمايزة بموضوعاتها وكذا الحال في العلوم الادبية انتهى وبهذا سقط
ما اورد على هذه الاقوال التي اوردناها في تعيين الكلام وبالله الاعتصام

موضوع

واما غايته فاعلم ان ما يتادى اليه الشي ويترتب عليه يسمى من هذه الحيثية
غاية ومن حيث يطلب بالفعل غرضا ثم ان كان مما يتشوقه الكل طبعا يسمى
منفعة فغاية الكلام ان يصير الايمان والتصديق بالاحكام الشرعية متقنا
محكما لا تزلزله شبه المبطلين ومنفعته في الدنيا انتظام امر المعاش
بالمحافظة على العدل والمعاملة التي يحتاج اليها في بقا النوع الانساني
على وجه لا يودي الى الفساد وفي الاخرة النجاة من العذاب المترتب على
الكفر وسو الاعتقاد فان قلت ينبغي من مقدمة العلم بيان مسايله اجمالا
لافادة الطالب زيادة بصارة وتمييز كما هي ههنا قلت قال في المقاصد ومسايله
القضايا النظرية الشرعية الاعتقادية وقيد القضايا بالنظرية لانه لم يقع
خلاف في ان البديهي لم يكن من المسايل والمطالب العلمية بل لا معنى للمسيلة
الا ما يسال عنه ويطلب بالدليل نعم قد يورد في المسايل الحكم البديهي
لتبيين لميته وهو من هذه الحيثية كسبي لا بديهي وقد تجعل الصناعة
عبارة عن عدة اوضاع واصطلاحات واحكام بينة تفتقر الى تنبيه
في مسايلها وعلى هذا ينبغي ان يحمل ما وقع في تجريد المنطق من ان
المسايل ما يبرهن عليها في العلم ان لم تكن بينة كذا له في شرحه ايضا
فان قلت فما بال كثير لم يذكروها في مقدمة العلم قلت لعدم شدة
الحاجة في الشروع اليها فان شرفه لما تبين ان موضوعه اعلى الموضوعات
ومعلومه اجل المعلومات وغايته اشرف الغايات مع الاشتمار الى شرفه
الاحتياج اليه اي الى الكلام لابتنا ساير العلوم الدينية عليه والاشعار بوثاقة
براهينه لكونها يقينيات تتطابق عليها العقل والنقل فيبني انه

Copyright King Saud University